

## قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٣٢ لسنة ٢٠١٤

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

- وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛  
وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛  
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٩٦ لسنة ٢٠١٣ ؛  
وعلى قرار محافظ البحيرة رقم ٤٨٠ لسنة ٢٠١٢ ؛  
وعلى طلب محافظ البحيرة ؛  
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

**قرر :**

( المادة الأولى )

يستبدل بنص المادة الأولى من قرار محافظ البحيرة رقم ٤٨٠ لسنة ٢٠١٢ المعدل بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٩٦ لسنة ٢٠١٣ المشار إليه النص الآتى :

"تخصص قطعة أرض بمساحة ٣٦ , ٢٢١٤٥ م بأرض السوق بمدينة إيتاي البارود المملوكة للوحدة المحلية لمدينة إيتاي البارود، لصالح مديرية التربية والتعليم بالبحيرة، لإقامة مدرسة تجريبية ابتدائية لغات عليها والموضح حدودها على النحو التالى:

الحد البحرى : شارع بعرض ٦ أمتار بطول ٨٠ , ٦٤ م.  
الحد القبلى : آبار شركة مياه الشرب بطول ٢٣ م.  
الحد الشرقى : شارع بعرض ٦ أمتار بطول ١٠ , ٤٩ م.  
الحد الغربى : جار رصيف عرض ٢ م ثم شركة المياه بطول ٦٤ م".  
وذلك حسب الكروكى المرفق .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢١ شوال سنة ١٤٣٥ هـ

( الموافق ١٧ أغسطس سنة ٢٠١٤ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب

